

الجمعية العامة



الدورة الثامنة والخمسون
البند ١٩ من جدول الأعمال

قراران اتخذتهما الجمعية العامة

[بناء على تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) (A/58/480)]

١٠٨/٥٨ - مسائل أنغيلا، وبرمودا، وبيتكيرن، وجزر تركس وكايكوس،
وجزر فرجن البريطانية، وجزر فرجن التابعة للولايات المتحدة،
وجزر كايمان، وساموا الأمريكية، وسانت هيلانة، وغوام،
ومونتسيرات

ألف أحكام عامة

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في مسائل الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي أنغيلا، وبرمودا، وبيتكيرن،
وجزر تركس وكايكوس، وجزر فرجن البريطانية، وجزر فرجن التابعة للولايات المتحدة،
وجزر كايمان، وساموا الأمريكية، وسانت هيلانة، وغوام، ومونتسيرات، المشار إليها
فيما يلي بـ "الأقاليم"،

وقد نظرت في الفصل ذي الصلة من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان
منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة^(١)،

وإذ تشير إلى قرارها ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠،
المتضمن إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، وجميع قرارات الأمم المتحدة
ومقرراتها المتعلقة بتلك الأقاليم، ومنها، بصفة خاصة، القرارات التي اتخذتها الجمعية العامة في
دورتها السابعة والخمسين بشأن الأقاليم المشمولة بهذا القرار كل على حدة،

(١) A/58/23 (Part II)، الفصل التاسع. للاطلاع على النص النهائي، انظر الوثائق الرسمية للجمعية
العامة، الدورة الثامنة والخمسون، الملحق رقم ٢٣.

وإذ تسلم بأن عملية إنهاء الاستعمار لا تطرح بديلا عن مبدأ تقرير المصير على النحو الذي أعلنته الجمعية العامة في قرارها ١٥١٤ (د - ١٥) و ١٥٤١ (د - ١٥) وغيرهما من القرارات،

وإذ تسلم أيضا بأن جميع الخيارات المتاحة لتقرير مصير الأقاليم تعتبر صحيحة ما دامت تتفق مع الرغبات التي تعرب عنها الشعوب المعنية بحرية وتطابق المبادئ المحددة تحديدا واضحا الواردة في القرارين ١٥١٤ (د - ١٥) و ١٥٤١ (د - ١٥) وغيرهما من قرارات الجمعية العامة،

وإذ تشير إلى قرارها ١٥٤١ (د - ١٥) المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠، الذي يتضمن المبادئ التي ينبغي أن تهتدي بها الدول الأعضاء عند تحديد ما إذا كان الالتزام قائما أم غير قائم بإحالة المعلومات المطلوبة بموجب المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة،

وإذ تعرب عن قلقها لأنه رغم مرور أكثر من أربعين عاما على اعتماد الإعلان، ما زال عدد من الأقاليم غير متمتع بالحكم الذاتي،

وإذ تعي أهمية مواصلة تنفيذ الإعلان تنفيذًا فعالًا، آخذة في الاعتبار الهدف الذي حددته الأمم المتحدة للقضاء على الاستعمار بحلول عام ٢٠١٠، وخطة عمل العقد الدولي الثاني للقضاء على الاستعمار^(٢)،

وإذ تدرك أن الخصائص المميزة لشعوب الأقاليم ومشاعرها تستلزم اتباع نهج مرنة وعملية ومبتكرة حيال خيارات تقرير المصير، من دون أي مساس بحجم الإقليم أو الموقع الجغرافي أو حجم السكان أو الموارد الطبيعية،

وإذ ترحب بالموقف الذي أعلنت عنه حكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ومفاده أنها ماضية في أخذ التزاماتها مأخذ الجدد، بموجب ميثاق الأمم المتحدة، بإقامة الحكم الذاتي في الأقاليم التابعة، والعمل، بالتعاون مع الحكومات المنتخبة محليا، على ضمان استمرار أطرها الدستورية في تحقيق رغبات الشعب، وتأكيدا أن شعوب الأقاليم هي في نهاية المطاف صاحبة الحق في تقرير مركزها المقبل،

وإذ ترحب أيضا بالموقف الذي أعلنت عنه حكومة الولايات المتحدة الأمريكية، ومفاده أنها تؤيد أتم التأييد المبادئ المتعلقة بإنهاء الاستعمار، وتأخذ مأخذ الجدد التزامها،

(٢) انظر A/56/61، المرفق.

بموجب الميثاق، بأن تعزز إلى أقصى درجة ممكنة رفاه سكان الأقاليم الخاضعة لإدارة الولايات المتحدة،

وإذ تلاحظ التطورات الدستورية في بعض الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، التي تلقت اللجنة الخاصة معلومات بشأنها،

وإذ تدرك الفائدة التي تعود على كل من الأقاليم وعلى اللجنة الخاصة من مشاركة ممثلي الأقاليم المنتخبين والمعيّنين في أعمال اللجنة الخاصة،

واقترانها منها بأن رغبات وتطلعات شعوب الأقاليم ينبغي أن تظل الدليل الهادي لتطور مركزها السياسي المقبل وبأن عمليات الاستفتاء، والانتخابات الحرة والترهية، وغيرها من أشكال التشاور الشعبي تؤدي دورا مهما في التحقق من رغبات الشعب وتطلعاته،

واقترانها أيضا بأن أي مفاوضات لتقرير مركز أي إقليم من هذه الأقاليم إنما يجب أن تجري بالمشاركة والحضور الفعالين لشعب ذلك الإقليم، وبأنه ينبغي التحقق من آراء شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي في ما يختص بحقها في تقرير المصير تحت إشراف الأمم المتحدة، وعلى أساس كل حالة على حدة،

وإذ تضع في اعتبارها أن البعثات الزائرة التابعة للأمم المتحدة توفر وسيلة فعالة للتحقق من الحالة في الأقاليم، وأن بعض الأقاليم لم يستقبل إحدى بعثات الأمم المتحدة الزائرة منذ فترة طويلة وأن البعض الآخر لم توفد إليه أي بعثة زائرة من هذا القبيل، وإذ تنظر في إمكانية إيفاد بعثات زائرة أخرى إلى الأقاليم في وقت ملائم وبالتشاور مع الدول القائمة بالإدارة،

وإذ تضع في اعتبارها أيضا أنه من الأهمية بمكان، كي تتمكن اللجنة الخاصة من تعزيز فهمها للمركز السياسي لشعوب هذه الأقاليم ومن الاضطلاع بالولاية المناطة بها اضطلاعا فعالا، أن تطلع على الحقائق المتوافرة لدى الدول القائمة بإدارة الأقاليم، وأن تحصل على المعلومات من المصادر المناسبة الأخرى، بمن فيها ممثلو الأقاليم، فيما يتعلق برغبات وتطلعات شعوب هذه الأقاليم،

وإذ تسلم بالحاجة لأن تشرع اللجنة الخاصة بنشاط في حملة لتوعية الجمهور بغية مساعدة شعوب الأقاليم على تفهم خيارات تقرير المصير،

وإذ تضع في اعتبارها، في هذا الخصوص، أن عقد حلقات دراسية إقليمية في منطقتي البحر الكاريبي والمحيط الهادئ وفي مقر الأمم المتحدة وفي أماكن أخرى، بمشاركة نشطة من جانب ممثلي الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، من شأنه أن يساعد اللجنة الخاصة

على الاضطلاع بولايتها وبأن الطابع الإقليمي لهذه الحلقات الدراسية، من حيث تناوبها بين البحر الكاريبي والمحيط الهادئ، يشكل عنصرا حاسما في نجاحها، مع اعترافها في الوقت نفسه بضرورة إعادة النظر في دور تلك الحلقات الدراسية في إطار برنامج للأمم المتحدة يرمي إلى التحقق من المركز السياسي لهذه الأقاليم،

وإذ تضع في اعتبارها أيضا أن عقد حلقة دراسية إقليمية لمنطقة البحر الكاريبي في ذي فالي، أنغيلا، في الفترة من ٢٠ إلى ٢٢ أيار/مايو ٢٠٠٣، قد مكن اللجنة الخاصة من الاستماع إلى آراء ممثلي الأقاليم والدول الأعضاء، وكذلك إلى آراء المنظمات والخبراء في تلك المنطقة، بهدف استعراض الأحوال السياسية والاقتصادية والاجتماعية في الأقاليم،

وإذ تدرك الظروف الخاصة لكل إقليم من الأقاليم من حيث الموقع الجغرافي والأحوال الاقتصادية، وإذ تضع في الاعتبار ضرورة تشجيع الاستقرار الاقتصادي ومواصلة تنويع اقتصاد كل إقليم من الأقاليم وتعزيزه على سبيل الأولوية،

وإذ تعي ما لهذه الأقاليم من قابلية خاصة للتأثر بالكوارث الطبيعية وتدهور البيئة، وإذ تضع في اعتبارها، في هذا الصدد، برامج عمل كل من مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية^(٣)، والمؤتمر العالمي المعني بالحد من الكوارث الطبيعية^(٤)، والمؤتمر العالمي المعني بالتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية^(٥)، والمؤتمر الدولي للسكان والتنمية^(٦)، ومؤتمر الأمم

(٣) انظر: تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، ريو دي جانيرو، ٣ - ١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع: A.93.I.8 و التصويب)، المجلد الأول: القرارات التي اتخذها المؤتمر.

(٤) انظر A/CONF.172/9، الفصل الأول.

(٥) انظر: تقرير المؤتمر العالمي المعني بالتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية، بريجتاون، بربادوس، ٢٥ نيسان/أبريل - ٦ أيار/مايو ١٩٩٤ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع: A. 94.I.18 والتصويب)، الفصل الأول.

(٦) تقرير المؤتمر الدولي للسكان والتنمية، القاهرة، ٥ - ١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع: A.95.XIII.18)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق.

المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني)^(٧)، ومؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة^(٨)، وغيرها من المؤتمرات العالمية ذات الصلة،

وإذ تلاحظ مع التقدير المساهمة في تنمية بعض الأقاليم من جانب الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، وبصفة خاصة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومؤسسات إقليمية مثل مصرف التنمية الكاريبي، والجماعة الكاريبية، ومنظمة دول شرق البحر الكاريبي، ومنتدى جزر المحيط الهادئ، والوكالات التابعة لمجلس المنظمات الإقليمية في منطقة المحيط الهادئ،

وإذ تلاحظ أن بعض حكومات الأقاليم قد بذلت جهودا لبلوغ أعلى درجات الإشراف في المجال المالي،

وإذ تعرب عن قلقها إزاء تباطؤ النمو الاقتصادي عام ٢٠٠٢ في العديد من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، لا سيما في قطاعي السياحة والبناء،

وإذ تشير إلى الجهود التي تبذلها اللجنة الخاصة حاليا من حيث الاستعراض النقدي لأعمالها بهدف وضع توصيات ومقررات ملائمة وبناءة لتحقيق أهدافها وفقا لولايتها،

١ - **تؤكد من جديد ما لشعوب تلك الأقاليم من حق غير قابل للتصرف في تقرير المصير، عملا بميثاق الأمم المتحدة وقرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥)، المتضمن إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة؛**

٢ - **تؤكد من جديد أيضا أن عملية إنهاء الاستعمار لا تطرح بديلا عن مبدأ تقرير المصير، الذي يشكل أيضا حقا أساسيا من حقوق الإنسان؛**

٣ - **تؤكد من جديد كذلك أن شعوب الأقاليم نفسها هي في نهاية المطاف صاحبة الحق في أن تحدد بجرية مركزها السياسي المقبل وفقا لأحكام الميثاق ذات الصلة والإعلان وقرارات الجمعية العامة ذات الصلة، وهيب، في هذا الصدد، بالدول القائمة بالإدارة إلى أن تقوم، بالتعاون مع حكومات الأقاليم، بتيسير برامج التثقيف السياسي في الأقاليم بغية تعزيز وعي الشعوب بحقوقها في تقرير المصير طبقا للخيارات المشروعة المتعلقة**

(٧) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني)، اسطنبول، ٣ - ١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٦ (منشورات الأمم المتحدة، رقم البيع: A.97.IV.6)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الثاني.

(٨) انظر: تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جوهانسبرج، جنوب أفريقيا، ٢٦ آب/أغسطس - ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم البيع: A.03.II.A.1 والتصويب).

بالمركز السياسي، المستندة إلى المبادئ المحددة بوضوح في قرار الجمعية العامة ١٥٤١ (د) - (١٥)؛

٤ - **تطلب** إلى الدول القائمة بالإدارة أن تحيل إلى الأمين العام المعلومات المطلوبة بموجب المادة ٧٣ (هـ) من الميثاق وغيرها من المعلومات والتقارير المستكملة، بما فيها التقارير المتعلقة برغبات وتطلعات شعوب الأقاليم بشأن مركزها السياسي المقبل على النحو المعبر عنه في استفتاءات نزيهة وحرّة وغيرها من أشكال التشاور الشعبي، فضلا عن نتائج أي عمليات مستتيرة وديمقراطية تنماشى والممارسات المعمول بها بموجب الميثاق التي تبين رغبة الشعوب الواضحة، المعبر عنها تعبيرا حرا، في تغيير مركز الأقاليم الراهن؛

٥ - **تشدد** على أهمية إبلاغها بأراء ورغبات شعوب الأقاليم، وتعزيز فهمها لأحوال تلك الشعوب؛

٦ - **تؤكد** من جديد أن إيفاد بعثات الأمم المتحدة الزائرة للأقاليم في الوقت المناسب وبالتشاور مع الدول القائمة بالإدارة، إنما يشكل وسيلة فعالة للتحقق من أحوال الأقاليم، وتطلب إلى الدول القائمة بالإدارة ومثلي شعوب الأقاليم المنتخبين القيام بتسهيل عمل اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة في هذا الصدد؛

٧ - **تؤكد** من جديد أيضا مسؤولية الدول القائمة بالإدارة بموجب الميثاق عن تعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية وصون الهوية الثقافية للأقاليم، وتوصي بمواصلة منح الأولوية، بالتشاور مع حكومات الأقاليم المعنية، لتعزيز اقتصاد كل إقليم من الأقاليم وتنويعه؛

٨ - **تطلب** إلى الأقاليم وإلى الدول القائمة بالإدارة اتخاذ جميع التدابير اللازمة لحماية البيئة وحفظها في الأقاليم من جميع أشكال التدهور البيئي، وتطلب مرة أخرى إلى الوكالات المتخصصة المعنية بمواصلة رصد الأحوال البيئية في تلك الأقاليم؛

٩ - **تهيب** بالدول القائمة بالإدارة إلى أن تواصل، بالتعاون مع كل حكومة من حكومات الأقاليم، اتخاذ جميع التدابير اللازمة لمعالجة المشاكل المتصلة بالاتجار بالمخدرات وغسل الأموال وغير ذلك من الجرائم؛

١٠ - **تلاحظ** ما تبذله بعض الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي من جهود تعاونية ترمي إلى معالجة مشكلة المخدرات غير المشروعة، مع التركيز على خفض الطلب والتوعية والعلاج والقضايا القانونية؛

١١ - **تلاحظ مع القلق** أن خطة العمل للعقد الدولي الأول للقضاء على الاستعمار^(٩) لم تنفذ بالكامل بحلول عام ٢٠٠٠، وتزداد أهمية تنفيذ خطة العمل للعقد الدولي الثاني، لا سيما من خلال الإسراع في تطبيق برنامج العمل لإنهاء الاستعمار في كل إقليم من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، على أساس كل حالة على حدة؛

١٢ - **تدعو** الدول القائمة بالإدارة إلى أن تشارك مشاركة كاملة في عمل اللجنة الخاصة وأن تدخل مع اللجنة الخاصة في حوار بناء قبل انعقاد الدورة التاسعة والخمسين للجمعية العامة من أجل تنفيذ أحكام المادة ٧٣ (هـ) من الميثاق وإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة في ما يتصل بالفترة ٢٠٠١-٢٠١٠؛

١٣ - **تحث** الدول الأعضاء على المساهمة في الجهود التي تبذلها الأمم المتحدة لاستهلال عالم خال من الاستعمار في سياق العقد الدولي الثاني للقضاء على الاستعمار، وتثيب بها إلى أن تواصل تقديم دعمها الكامل للجنة الخاصة في سعيها لبلوغ ذلك الهدف النبيل؛

١٤ - **تحث أيضا** الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة على الشروع أو المضي في اتخاذ جميع التدابير اللازمة للإسراع بتحقيق تقدم على صعيد الحياة الاقتصادية والاجتماعية في الأقاليم، وتدعو إلى توثيق عرى التعاون بين اللجنة الخاصة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي في المضي قدما بتوفير المساعدة للأقاليم؛

١٥ - **تلاحظ** أن بعض الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي قد أعربت عن قلقها إزاء الإجراء الذي اتبعته إحدى الدول القائمة بالإدارة، خلافا لرغبات الأقاليم نفسها، والمتمثل في تعديل قوانين أو سننها للأقاليم. بموجب أوامر مجلسية، بحيث تطبق هذه الدولة التزاماتها النابعة من معاهدات دولية على الأقاليم؛

١٦ - **تحيط علما** بالبيانات التي أدلى بها ممثلو الأقاليم المعنية المنتخبون وسائر السلطات المعنية والتي أكدوا فيها استعدادهم للتعاون في إطار جميع الجهود الدولية الرامية إلى منع سوء استعمال النظام المالي الدولي وللتشجيع على قيام بيئة تسودها القوانين وتنطوي على إجراءات ترخيص انتقائية للغاية، وممارسات إشرافية مشددة، وأنظمة راسخة تقاوم غسل الأموال؛

١٧ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة تقريرا عن تنفيذ القرارات المتعلقة بإنهاء الاستعمار منذ صدور إعلان العقد الدولي الثاني للقضاء على الاستعمار؛

(٩) انظر A/46/634/Rev.1، المرفق و Corr.1.

١٨ - **تطلب** إلى اللجنة الخاصة أن تواصل دراسة مسألة الأقاليم الصغيرة، وأن تقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والخمسين، مشفوعاً بتوصيات بشأن الطرق المناسبة لمساعدة شعوب الأقاليم على ممارسة حقها في تقرير المصير.

الجلسة العامة ٧٢

٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣

باء

الأقاليم كل على حدة

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى القرار ألف أعلاه،

أولاً

ساموا الأمريكية

إذ تحيط علماً بتقرير الدولة القائمة بالإدارة ومفاده أن معظم قادة ساموا الأمريكية يعربون عن ارتياحهم للصلة الحالية التي تربط الإقليم بالولايات المتحدة الأمريكية، كما ورد في البيانات التي أدلى بها أولئك القادة في معرض الحلقات الدراسية الإقليمية التي عقدت في هافانا، كوبا، وفي نادي، فيجي، خلال العامين ٢٠٠١ و ٢٠٠٢، على التوالي،

وإذ تلاحظ أن حكومة الإقليم ما زالت تعاني من مشاكل على الصعيد المالي وعلى مستوى الميزانية والرقابة الداخلية، ولكنها قامت مؤخراً بخطوات باتجاه زيادة الإيرادات وخفض النفقات الحكومية،

وإذ تلاحظ أيضاً أن الإقليم، لا يزال، شأنه في ذلك شأن المجتمعات المعزولة المحدودة الموارد المالية، يفتقر إلى المرافق الطبية وغيرها من المرافق الهيكلية الأساسية المناسبة،

وإذ تدرك الجهود التي تبذلها حكومة الإقليم للحد من النفقات وتخفيضها، مع مواصلة برنامجها الرامي إلى توسيع نطاق الاقتصاد المحلي وتنويعه،

وإذ تعرب عن قلقها إزاء الفيضانات الهائلة وانهيار الأوحال التي أدت في شهر أيار/مايو ٢٠٠٣ إلى خسائر في الأرواح وإلى أضرار بلغت بحسب التقديرات الأولية الصادرة عن حكومة الإقليم أكثر من ٥٠ مليون دولار، وإذ تحيط علماً بالطلب الرسمي الذي تقدم به الإقليم إلى الدولة القائمة بالإدارة للحصول على المساعدة اللازمة للالتعاش،

- ١ - **تلاحظ** أن وزارة الداخلية في الولايات المتحدة الأمريكية تنص على أن لوزير الداخلية ولاية إدارية على ساموا الأمريكية؛
- ٢ - **تهيب** بالدولة القائمة بالإدارة إلى أن تواصل مساعدة حكومة الإقليم على تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية للإقليم، بما في ذلك اتخاذ تدابير لإعادة بناء القدرات اللازمة في مجال الإدارة المالية وتعزيز المهام الحكومية الأخرى المسندة إلى حكومة الإقليم وترحب بالمساعدة المقدمة من الدولة القائمة بالإدارة إلى الإقليم في الجهود التي يبذلها لتحقيق الانتعاش عقب الفيضانات التي حصلت مؤخرا؛
- ٣ - **ترحب** بالدعوة التي وجهها حاكم ساموا الأمريكية إلى اللجنة الخاصة لكي توفد بعثة زائرة إلى الإقليم وتهيب بالدولة القائمة بالإدارة إلى أن تيسر عمل هذه البعثة؛

ثانيا

أنغيلا

- إذ تلاحظ** مواصلة استعراض الإصلاح الدستوري وإصلاح العملية الانتخابية في الإقليم،
- وإذ ترحب** بانعقاد الحلقة الدراسية الإقليمية لمنطقة البحر الكاريبي للعام ٢٠٠٣ في أنغيلا، وهي المرة الأولى التي تعقد فيها الحلقة الدراسية في إقليم من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي،
- وإذ تلاحظ** رغبة حكومة الإقليم وشعب أنغيلا بأن توفد إليها اللجنة الخاصة بعثة من البعثات الزائرة،
- وإذ تدرك** الجهود التي تبذلها حكومة أنغيلا لمواصلة تنمية الإقليم كمركز ناجح للأنشطة الاقتصادية الخارجية ومركز مالي جيد التنظيم للمستثمرين، من خلال سن قوانين حديثة للشركات واتحادات الشركات، فضلا عن سن تشريعات بشأن الشراكة والتأمين، وإدخال الحاسوب في نظام تسجيل الشركات،
- وإذ تلاحظ** الحاجة إلى استمرار التعاون بين الدولة القائمة بالإدارة وحكومة الإقليم في معالجة مشكلتي الاتجار بالمخدرات وغسل الأموال،
- ١ - **ترحب** بالتأكيد، خلال المراحل الأولية من استعراض الإصلاح الدستوري وإصلاح العملية الانتخابية، على المشاركة والإعلام والتوعية وبالدعم الذي يقدمه كل من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق حكومة المملكة المتحدة للحكم السليم؛

٢ - ترحب أيضا بالتعاون بين حكومة الإقليم في أنغيلا والمملكة المتحدة لعقد الحلقة الدراسية الإقليمية لمنطقة البحر الكاريبي للعام ٢٠٠٣ في أنغيلا وتلاحظ أن إقامة الحلقة الدراسية للمرة الأولى في إقليم من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، فضلا عن عقد اجتماع في دار البلدية بين شعب أنغيلا واللجنة الخاصة في أثناء الحلقة الدراسية، يساهمان في نجاح هذا الحدث؛

٣ - تهيب بالدولة القائمة بالإدارة وبجميع الدول والمنظمات والوكالات التابعة للأمم المتحدة إلى أن تواصل مساعدة الإقليم في مجال التنمية الاجتماعية والاقتصادية؛

ثالثا

برمودا

إذ تلاحظ نتائج الاستفتاء على الاستقلال الذي أجري في ١٦ آب/أغسطس ١٩٩٥، وإدراكا منها لمختلف وجهات نظر الأحزاب السياسية في الإقليم بشأن مركز الإقليم في المستقبل،

١ - تهيب بالدولة القائمة بالإدارة إلى أن تواصل العمل مع الإقليم من أجل تنميته الاجتماعية - الاقتصادية؛

٢ - ترحب بالاتفاق المبرم بين الولايات المتحدة الأمريكية، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية والإقليم في حزيران/يونيه ٢٠٠٢ الذي ينقل رسميا أراضي القواعد العسكرية السابقة إلى حكومة الإقليم، وبتقديم الموارد المالية لمعالجة بعض المشاكل البيئية؛

٣ - ترحب أيضا بانعقاد مؤتمر دولي معني بحفظ البيئة في أقاليم ما وراء البحار والدول الجزرية الصغيرة الأخرى، في الإقليم، في آذار/مارس ٢٠٠٣، ضم منظمات حكومية وغير حكومية لمعالجة القضايا ذات الاهتمام المشترك؛

رابعا

جزر فرجن البريطانية

إذ تحيط علما بالخطوات التي تتخذ حاليا لاستعراض الدستور بهدف تحديثه؛

وإذ تلاحظ أن الإقليم لا يزال يبرز كأحد المراكز المالية الخارجية الرائدة في العالم، وأن قطاع الخدمات المالية أصبح يشكل حجر الزاوية للميزانية الحكومية المتكررة،

وإذ تلاحظ أيضا الحاجة إلى استمرار التعاون بين الدولة القائمة بالإدارة وحكومة الإقليم في التصدي للتجار بالمخدرات وغسل الأموال،

وإذ تلاحظ كذلك أن الإقليم احتفل بيوم الصداقة السنوي بين جزر فيرجن البريطانية وجزر فيرجن التابعة للولايات المتحدة، في ٣١ أيار/مايو ٢٠٠٣ في شارلوت أمالي، سانت توماس،

تطلب إلى الدولة القائمة بالإدارة وإلى الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة وجميع المؤسسات المالية مواصلة تقديم المساعدة للإقليم من أجل التنمية الاجتماعية - الاقتصادية وتنمية الموارد البشرية، وازعة في الاعتبار ضعف الإقليم في مواجهة العوامل الخارجية؛

خامسا

جزر كايمان

إذ تلاحظ إنشاء حزب سياسي لأول مرة في الإقليم وما نتج عن ذلك من ظهور نظام حزبي في الإقليم،

وإذ تحيط علما بعملية استعراض الدستور التي تقوم بها حكومة الإقليم بالتشاور مع الدولة القائمة بالإدارة،

وإذ تلاحظ التدابير التي اتخذتها حكومة الإقليم لتعزيز زيادة اشتراك السكان المحليين في عملية صنع القرار في القطاعين الاقتصادي والاجتماعي في جزر كايمان،

وإذ تدرك أن الإقليم يتمتع بواحد من أعلى أنصبة الدخل الفردي في المنطقة، وبمناخ سياسي مستقر، وأنه برز كأحد المراكز المالية الخارجية الرائدة في العالم، وتكاد تنعدم فيه البطالة،

وإذ تلاحظ مع القلق ضعف الإقليم في مواجهة الاتجار بالمخدرات وغسل الأموال وما يتصل بذلك من أنشطة، وإذ تلاحظ التدابير التي اتخذتها السلطات لمعالجة تلك المشاكل،

وإذ تلاحظ موافقة المجلس التشريعي لجزر كايمان على خطة الإقليم التطلعية للتنمية حتى عام ٢٠٠٨، وهي خطة تهدف إلى تعزيز التنمية التي تنسجم ومقاصد مجتمع كايمان وقيمه،

١ - ترحب باكمال تقرير لجنة استعراض الدستور، التي أجرت استعراضا مستفيضا للدستور الحالي، وبالتغييرات التي أوصى بها، عقب مناقشات عامة جرت مع

الجماعات والأفراد الممثلة للمجتمعات المحلية، عملاً بالتوصيات الواردة في الكتاب الأبيض للدولة القائمة بالإدارة المعنون "الشراكة من أجل التقدم والرخاء: بريطانيا وأقاليم ما وراء البحار" (١٠)؛

٢ - **تطلب** إلى الدولة القائمة بالإدارة وإلى الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن تواصل تزويد حكومة الإقليم بجميع الخبرات اللازمة لتمكينها من بلوغ أهدافها الاجتماعية - الاقتصادية؛

٣ - **تطلب** إلى الدولة القائمة بالإدارة أن تواصل، بالتشاور مع حكومة الإقليم، تيسير التوسع في البرنامج الجاري لتأمين العمل للسكان المحليين، لا سيما على مستوى صنع القرار؛

سادسا

غوام

إذ تشير إلى أن الناخبين المسجلين الذين يحق لهم التصويت في غوام قد أيدوا، في استفتاء أُجري في عام ١٩٨٧، مشروع قانون كمنولت غوام الذي من شأنه أن ينشئ إطاراً جديداً للعلاقات بين الإقليم والدولة القائمة بالإدارة، وينص على منح غوام قدراً أكبر من الحكم الذاتي المحلي والاعتراف بحق شعب الشامورو في غوام في تقرير مصير الإقليم،

وإذ تشير أيضاً إلى طلبات الممثلين المنتخبين والمنظمات غير الحكومية التابعة للإقليم عدم شطب غوام من قائمة الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي التي تُعنى بها اللجنة الخاصة، إلى أن يقرر شعب الشامورو مصيره بنفسه، **وإذ تأخذ** في الاعتبار حقوقه ومصالحه المشروعة،

وإذ تدرك أن المفاوضات بين الدولة القائمة بالإدارة وحكومة الإقليم بشأن مشروع قانون كمنولت غوام قد توقفت وأن غوام قد وضعت صيغة لعملية قيام الناخبين الشامورو المؤهلين بالتصويت من أجل تقرير مصيرهم،

وإذ تدرك أن الدولة القائمة بالإدارة تواصل تنفيذ برنامجها لنقل ملكية فائض الأراضي الاتحادية إلى حكومة غوام،

وإذ تلاحظ أن شعب الإقليم قد دعا إلى إصلاح برنامج الدولة القائمة بالإدارة فيما يتعلق بالنقل الشامل وغير المشروط والعاجل للملكية الأراضي إلى شعب غوام،

(١٠) A/AC.109/1999/1 و Corr.1، المرفق.

وإذ تدرك أنه قد نتج عن الهجرة إلى غوام أن أصبح السكان الشامورو الأصليون أقلية في وطنهم،

وإذرا كما منها لإمكانات تنويع اقتصاد غوام وتنميته عن طريق صيد الأسماك والزراعة على نطاق تجاري وغير ذلك من الأنشطة المجدية،

وإذ تشير إلى إيفاد بعثة زائرة تابعة للأمم المتحدة إلى الإقليم في عام ١٩٧٩، وإذ تلاحظ ما أصدرته الحلقة الدراسية الإقليمية لمنطقة المحيط الهادئ لعام ١٩٩٦ من توصية تدعو إلى إيفاد بعثة زائرة إلى غوام^(١١)،

وإذ تحيط علما مع الاهتمام بالبيانات التي أدلى بها ممثلو الإقليم وبالمعلومات التي قدموها بشأن الحالة السياسية والاقتصادية في غوام، أمام الجلسة ٥ للجنة الرابعة في ٣ تشرين الأول/أكتوبر عام ٢٠٠٢^(١٢)،

وإذ يساورها القلق لأن أرقام تعداد السكان في الإقليم لعام ٢٠٠١، تظهر أن ٢٣ في المائة من السكان يعيشون في فقر،

١ - هيب بالدولة القائمة بالإدارة إلى أن تراعي ما أعرب عنه شعب الشامورو من إرادة حظيت بتأييد ناخبي غوام في استفتاء عام ١٩٨٧ وكما نص عليها قانون غوام، وتشجع الدولة القائمة بالإدارة وحكومة إقليم غوام على الدخول في مفاوضات بشأن الموضوع، وتطلب إلى الدولة القائمة بالإدارة إبلاغ الأمين العام بالتقدم المحرز في تحقيق تلك الغاية؛

٢ - تطلب إلى الدولة القائمة بالإدارة أن تواصل مساعدة حكومة الإقليم المنتخبة على تحقيق أهدافها السياسية والاقتصادية والاجتماعية؛

٣ - تطلب أيضا إلى الدولة القائمة بالإدارة أن تواصل نقل ملكية الأراضي إلى أصحابها الأصليين في الإقليم، بالتعاون مع حكومة الإقليم؛

٤ - تطلب كذلك إلى الدولة القائمة بالإدارة مواصلة الاعتراف بالحقوق السياسية والهوية الثقافية والعرقية لشعب الشامورو في غوام واحترامها، واتخاذ جميع التدابير الضرورية للاستجابة لشواغل حكومة الإقليم فيما يتعلق بمسألة الهجرة إلى الإقليم؛

(١١) انظر A/AC.109/2058، الفقرة ٣٣ (٢٠).

(١٢) انظر: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السابعة والخمسون، اللجنة الرابعة، الجلسة ٥ (A/C.4/57/SR.5)، والتصويب.

- ٥ - **تطلب** إلى الدولة القائمة بالإدارة أن تتعاون في وضع برامج تهدف على وجه التحديد إلى تحقيق التنمية المستدامة للأنشطة الاقتصادية والمشاريع، مراعية الدور الخاص الذي يؤديه شعب الشامورو في تنمية غوام؛
- ٦ - **تطلب أيضا** إلى الدولة القائمة بالإدارة أن تواصل دعم ما تتخذه حكومة الإقليم من تدابير مناسبة بهدف تعزيز النمو في مجال صيد الأسماك والزراعة على نطاق تجاري وغير ذلك من الأنشطة الجديدة؛
- ٧ - **تهيب** بالدولة القائمة بالإدارة إلى أن تيسر إيفاد بعثة زائرة إلى غوام كما طلبت حكومة الإقليم؛

سابعاً

مونتسيرات

- إذ تحيط علماً مع الاهتمام** بالبيانات التي أدلى بها رئيس وزراء الإقليم، وبالمعلومات التي قدمها بشأن الحالة السياسية والاقتصادية في مونتسيرات، أمام الحلقة الدراسية الإقليمية لمنطقة البحر الكاريبي التي عُقدت في ذي فالي، أنغيلا، في الفترة من ٢٠ إلى ٢٣ أيار/مايو ٢٠٠٣^(١٣)،
- وإذ تلاحظ مع القلق** الآثار المؤلمة المترتبة على الانفجار البركاني الذي أدى إلى إجلاء ثلاثة أرباع سكان الإقليم إلى مناطق آمنة في الجزيرة وإلى مناطق تقع خارج الإقليم، ولا سيما أنتيغوا وبربودا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، والذي لا يزال يؤثر سلباً في اقتصاد الجزيرة،
- وإذ ترحب** باستمرار المساعدة التي تقدمها إلى الإقليم الدول الأعضاء في الجماعة الكاريبية، ولا سيما أنتيغوا وبربودا، التي وفرت الملاذ الآمن وإمكانية الالتحاق بالمرافق التعليمية والصحية، فضلاً عن العمل لآلاف النازحين من الإقليم،
- وإذ تلاحظ** الجهود المستمرة التي تبذلها الدولة القائمة بالإدارة لمواجهة الآثار الناجمة عن الانفجار البركاني،
- وإذ تلاحظ مع القلق** أن عدداً من سكان الإقليم ما زالوا يعيشون في ملاجئ بسبب النشاط البركاني،

(١٣) انظر A/58/23 (Part I)، الفصل الثاني، المرفق، الفقرة ٢٤. للاطلاع على النص النهائي، انظر: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثامنة والخمسون، الملحق رقم ٢٣.

وإذ تلاحظ أن رئيس وزراء مونتسيرات تولى رئاسة منظمة دول شرق البحر الكاريبي في أيار/مايو عام ٢٠٠٣،

١ - تهيب بالدولة القائمة بالإدارة والوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، فضلا عن المنظمات الإقليمية وغيرها، إلى أن تواصل تقديم المساعدة إلى الإقليم لتخفيف آثار الانفجار البركاني؛

٢ - تحيط علما باكتمال تقرير لجنة استعراض الدستور الذي جرى إعداده بعد مشاورات مستفيضة مع المونتسيراتيين في الإقليم وفي الخارج، وبتوافق الآراء على أن المونتسيراتيين يحتفظون بحقهم في تقرير المصير مستقبلا، ولكن الاستقلال لا يتسم بالأولوية نظرا للحالة الاجتماعية - الاقتصادية للإقليم في الوقت الحاضر؛

ثامنا

بيتكيرن

إذ تأخذ في اعتبارها الطابع الذي تنفرد به بيتكيرن من حيث السكان والمساحة،

وإذ ترحب بمشاركة ممثل لعمدة بيتكيرن في الحلقة الدراسية الإقليمية لمنطقة الكاريبي المنعقدة في ذي فالي، أنغيلا، خلال الفترة من ٢٠ إلى ٢٢ أيار/مايو ٢٠٠٣، وإذ تحيط علما بالشواغل التي أعرب عنها فيما يتعلق بالقضية التي ما زالت أمام المحاكم في الإقليم^(١٤)،

تطلب إلى الدولة القائمة بالإدارة أن تواصل تقديم المساعدات من أجل تحسين أحوال سكان الإقليم الاقتصادية والاجتماعية والتعليمية وغيرها، وأن تواصل مناقشتها مع ممثلي بيتكيرن حول أفضل الطرق لدعم الأمن الاقتصادي للإقليم؛

تاسعا

سانت هيلانة

إذ تأخذ في اعتبارها السمات التي تنفرد بها سانت هيلانة وسكانها ومواردها الطبيعية،

(١٤) انظر A/58/23 (Part I)، الفصل الثاني، المرفق، الفقرة ٢٧. للاطلاع على النص النهائي، انظر: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثامنة والخمسون، الملحق ٢٣.

وإذ تدرك أن الدولة القائمة بالإدارة وسلطات الإقليم تقومان ببذل جهود لتحسين الأحوال الاجتماعية - الاقتصادية لسكان سانت هيلانة، لا سيما في ما يتعلق بالإنتاج الغذائي، واستمرار البطالة الشديدة والوسائل المحدودة في مجال النقل والاتصالات،

وإذ تلاحظ بقلق مشكلة البطالة في الجزيرة والجهد المشترك الذي تبذله الدولة القائمة بالإدارة وحكومة الإقليم لمعالجة هذه المشكلة،

١ - ترحب بقبول الدولة القائمة بالإدارة معظم المقترحات المقدمة من حكومة الإقليم فيما يتعلق بالتغيير الدستوري؛

٢ - تطلب إلى الدولة القائمة بالإدارة وإلى المنظمات الدولية ذات الصلة أن تواصل دعم الجهود التي تبذلها حكومة الإقليم للتصدي لتحديات التنمية الاجتماعية - الاقتصادية، بما في ذلك البطالة الشديدة، والمشاكل المتعلقة بندرة وسائل النقل والاتصالات؛

عاشرا

جزر تركس وكايكوس

إذ تلاحظ أن الحركة الديمقراطية الشعبية قد انتُخبت للمرة الثالثة على التوالي في انتخابات المجلس التشريعي التي أُجريت في آذار/مارس ٢٠٠٣،

وإذ تلاحظ أيضا الجهود التي تبذلها حكومة الإقليم لتعزيز الإدارة المالية في القطاع العام، بما في ذلك الجهود الرامية إلى زيادة الإيرادات،

وإذ تلاحظ بقلق ضعف الإقليم في مواجهة الاتجار بالمخدرات وما يتصل به من أنشطة، فضلا عن مشاكل الإقليم الناجمة عن الهجرة غير المشروعة، وإذ تلاحظ ضرورة استمرار التعاون بين الدولة القائمة بالإدارة وحكومة الإقليم في التصدي للاتجار بالمخدرات وغسل الأموال،

وإذ تلاحظ أن رئيس الوزراء انتخب رئيسا للرابطة الأوروبية لبلدان وأقاليم ما وراء البحار التي أنشئت حديثا،

١ - ترحب بإنشاء لجنة استعراض الدستور، التي شرعت في برنامج تثقيفي عام بشأن الدستور، وتحقق من آراء السكان وقدمت توصيات إلى الدولة القائمة بالإدارة بشأن التغييرات التي يمكن إدخالها، عملا بالتوصيات الواردة في الكتاب الأبيض للدولة القائمة بالإدارة المعنون "الشراكة من أجل التقدم والرخاء: بريطانيا وأقاليم ما وراء البحار"^(١)؛

٢ - هيب بالدولة القائمة بالإدارة والمنظمات الإقليمية والدولية المعنية بالأمر إلى أن تواصل تقديم المساعدة لتحسين أحوال سكان الإقليم الاقتصادية والاجتماعية والتعليمية وغيرها؛

٣ - هيب بالدولة القائمة بالإدارة وبمحكومة الإقليم إلى أن تواصل التعاون على حل المشاكل المتعلقة بغسل الأموال وتهريبها وما يتصل بذلك من جرائم، فضلا عن الاتجار بالمخدرات؛

حادي عشر

جزر فرجن التابعة للولايات المتحدة

إذ تحيط علما مع الاهتمام بالبيانات التي أدلى بها ممثل حاكم الإقليم وبالمعلومات التي قدمها أمام الحلقة الدراسية الإقليمية لمنطقة البحر الكاريبي، التي عقدت في ذي فالي، أنغويلا، في الفترة من ٢٠ إلى ٢٢ أيار/مايو ٢٠٠٣^(١٥)،

وإذ تلاحظ استمرار اهتمام حكومة الإقليم في السعي للحصول مركز العضو المنتسب في منظمة دول شرق البحر الكاريبي، ومركز المراقب في الجماعة الكاريبية، والطلب الحالي المقدم من الإقليم إلى الدولة القائمة بالإدارة من أجل الشروع في تفويض السلطات،

وإذ تلاحظ أيضا ما أبدته حكومة الإقليم من اهتمام بإدراجها في البرامج الإقليمية التي يضطلع بها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي،

وإذ تلاحظ كذلك ضرورة مواصلة التنويع في اقتصاد الإقليم،

وإذ تلاحظ الجهود التي تبذلها حكومة الإقليم لتعزيز الإقليم كمركز للخدمات المالية الخارجية،

وإذ تشير إلى أن الإقليم لم يتلق أي بعثة زائرة تابعة للأمم المتحدة منذ عام ١٩٧٧،

وإذ لا يغرب عن بالها الطلب الرسمي من الإقليم بشأن إيفاد هذه البعثة في عام ١٩٩٣

لمساعدة الإقليم في عملية التثقيف السياسي ومراقبة الاستفتاء العام الوحيد في تاريخ الإقليم حول خيارات المركز السياسي،

(١٥) انظر (A/58/23 (Part I)، الفصل الثاني، المرفق، الفقرة ٣٠. للاطلاع على النص النهائي، انظر: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثامنة والخمسون، الملحق رقم ٢٣.

وإذ تلاحظ أن الإقليم احتفل بيوم الصداقة السنوي بين جزر فيرجن البريطانية وجزر فيرجن التابعة للولايات المتحدة يوم ٣١ أيار/مايو ٢٠٠٣ في شارلوت أمالي، سانت توماس،

١ - **تطلب** إلى الدولة القائمة بالإدارة أن تواصل مساعدة حكومة الإقليم على تحقيق أهدافها السياسية والاقتصادية والاجتماعية؛

٢ - **تطلب مرة أخرى** إلى الدولة القائمة بالإدارة أن تيسر اشتراك الإقليم حسب الاقتضاء، في شتى المنظمات، لا سيما منظمة دول شرق البحر الكاريبي والجماعة الكاريبية ورابطة الدول الكاريبية؛

٣ - **تدعو** إلى إدراج الإقليم في البرامج الإقليمية التي يضطلع بها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي أسوة بالأقاليم الأخرى غير المتمتعة بالحكم الذاتي التي تشارك فيها؛

٤ - **تلاحظ** الصعوبات الاقتصادية التي تعانيها حكومة الإقليم وتدابير التقشف المالي التي يجري تنفيذها، وغيرها من التدابير المعترمة تنفيذها، للتخفيف من حدة النقص التي يواجهها الإقليم في التدفقات النقدية، وتهيب بالدولة القائمة بالإدارة إلى أن تواصل تقديم كل المساعدات اللازمة إلى الإقليم من أجل زيادة تخفيف حدة الوضع الاقتصادي الصعب، بما في ذلك، في جملة أمور، منح الإعفاء من الديون وتقديم القروض؛

٥ - **تلاحظ مع الاهتمام** بدء نفاذ مذكرة التعاون المشتركة في عام ٢٠٠١ حول تبادل المصنوعات اليدوية بين الإقليم والدانمرك، الدولة القائمة بإدارة الإقليم سابقا، بوصفها اتفاقا مرافقا لمذكرة عام ١٩٩٩ لإعادة مواد المحفوظات من الفترة الاستعمارية الدانمركية، تمشيا مع إعلان وبرنامج عمل ديربان، اللذين اعتمدهما المؤتمر العالمي ضد العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب في ٨ أيلول/سبتمبر عام ٢٠٠١^(١٦)، وتطلب مرة أخرى إلى منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) أن تساعد، في إطار برنامج إدارة السجلات والمحفوظات التابع لها، الإقليم في الاضطلاع بمبادرتها المتعلقة بالمحفوظات والمصنوعات اليدوية؛

٦ - **تلاحظ** موقف حكومة الإقليم، بما في ذلك صيغته الواردة في القرار ١٦٠٩ المؤرخ ٩ نيسان/أبريل عام ٢٠٠١ الصادر عن الدورة ٢٤ للمجلس التشريعي لجزر فيرجن التابعة للولايات المتحدة، الذي يعارض قيام الدولة القائمة بالإدارة بتولي الأراضي المغمورة في المياه الإقليمية، تمشيا مع قرارات الجمعية العامة ذات الصلة المتعلقة بملكية الموارد الطبيعية

(١٦) انظر A/CONF.189/12 و Corr.1، الفصل الأول.

والسيطرة عليها، بما فيها الموارد البحرية، من قبل سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي وطلبها إعادة تلك الموارد البحرية إلى شعب الإقليم؛

٧ - تلاحظ مع القلق أن أرقام تعداد السكان في الإقليم لعام ٢٠٠٠، تشير إلى أن ٣٢,٥ في المائة من السكان يعيشون في فقر.

الجلسة العامة ٧٢

٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣